

بسم الله الرحمن الرحيم

رياض الصالحين

شرح حديث عمرو بن العاص - رضي الله عنه -: "إِنَّ آلَ بْنِي فَلَانَ لَيْسُوا بِأُولَائِيٍ"

الشيخ: خالد بن عثمان السبت

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، أما بعد:

ففي باب بر الوالدين وصلة الأرحام أورد المصنف -رحمه الله- حديث أبي عبد الله عمرو بن العاص -رضي الله تعالى عنهما- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- جهاراً غير سر يقول: ((إِنَّ آلَ بْنِي فَلَانَ لَيْسُوا بِأُولَائِيٍ، إِنَّمَا وَلِيَّ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكُنْ لَهُمْ رَحْمَةُ أَبِيهِمْ بِبِلَالِهِ))^(١). متفق عليه، واللفظ للبخاري.

يقول: سمعته -صلى الله عليه وسلم- يقول جهاراً غير سر، يعني: أنه لا يقول ذلك في مجالسه الخاصة -عليه الصلاة والسلام-، دون أن يعلنه كراهيته أن يبلغهم مثلاً، لا، وإنما كان يعلن ذلك، ((إِنَّ آلَ بْنِي فَلَانَ لَيْسُوا بِأُولَائِيٍ))، كما قال إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- ومن معه لقومهم -حيث جعل الله -عز وجل- لنا بهم أسوة:- {إِنَّا بُرَآءَ مِنْكُمْ وَمَمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبْدَا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ} [المتحنة: ٤]، فهذا هو الواجب على المؤمن، أن يتبرأ من أعداء الله -عز وجل-، ولا يجوز له بحال من الأحوال أن يواليهم سواء كان هؤلاء من المحاربين أو كانوا من غير المحاربين، فإن البراءة من المشركين واجبة من جميعهم على اختلاف طوائفهم، ولا يجوز موالاتهم بحال من الأحوال، وهذا الحديث والأية التي ذكرتها بدلان على ذلك، فإن هؤلاء المشار إليهم -وهم من قرابات النبي -صلى الله عليه وسلم- من لم يؤمنوا -لم يكونوا محاربين للنبي -صلى الله عليه وسلم- حينما كان بمكة مثلاً، كانوا يضيقون عليه ويؤذونه، وإن قلت: إنهم صاروا من المحاربين بعد هذا فإن الآية التي ذكرتها آنفاً نكرت فعل إبراهيم -صلى الله عليه وسلم- مع أنه لم يكن هناك حرب، إبراهيم -عليه الصلاة والسلام- هاجر، وقال هذا الكلام لأبيه، وقاله لقومه، وفي هذا رد على أولئك الذين لا زالوا يلبسون على الناس ويقولون: إنما يجب البراءة من الكفار المحاربين، وأما غير المحاربين من الكفار فإنه لا بأس بموالاتهم، ولا يتبرأ منهم، وهذا عين الباطل، والأدلة التي تدل على رد هذا كثيرة جداً، فالله -عز وجل- في الآيات: {لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ} [آل عمران: ٢٨]، ما قال: المحاربين منهم، قال: {الْكَافِرِينَ}، فيشمل ذلك كل كافر، ويقول: {لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادِونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءُهُمْ أَوْ أَبْنَاءُهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أَوْ لَئِكَ كَتَبَ فِي قُتُوبِهِمْ} [المجادلة: ٢٢] أي: أثبتته، وحببه إليهم كما قال الله -عز وجل-: {وَلَكَنَّ اللَّهَ حَبَّ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفَرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعَصِيَانُ أَوْ لَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ} [الحجرات: ٧]، فأثبتته في قلوبهم، كتب في قلوبهم الإيمان، وأيدهم بروح منهم، هؤلاء هم الذين ثبرعوا من الكفار، فلا يجوز لأحد أن يتولى المشركين، سواء كانوا من يحارب المسلمين أو لا يحاربهم،

^١ - أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب بيل الرحمن بلالها، (٦/٨)، برقم: (٥٩٩٠)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم، (١٩٧/١)، برقم: (٢١٥).

ننبرأ من جميعهم، لكن الذين لا يحاربون ولا يعينون من حارب المسلمين هؤلاء هم الذين نكرهم الله -عز وجل- بقوله في سورة الممتحنة: **{إِنَّ يَهَٰكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}** [الممتحنة: ٨]، فهذا في البر والإقساط، فالبر هو الإحسان، وهذا لا مانع منه، نكرنا حديث أسماء لما جاءتها أمها، وهي راغبة في الصلة، فسألت النبي -صلى الله عليه وسلم-: هل تصل أنها أو لا، مع أن هذه الآية التي في سورة الممتحنة **{أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ}**، من أهل العلم من السلف من قال: هي في الولدان والنساء والضعفاء الذين كانوا بمكة أسلموا ولم يستطيعوا الهجرة، ومن أهل العلم من قال: هي في عموم من لا يحارب من النساء والضعفة من المشركين، ومنهم من قال: هذه فيمن لم يحارب المسلمين، كان بينه وبين المسلمين عهد كخزاعة ووفى بعهده، والأقرب كما قال كبير المفسرين ابن جرير رحمه الله -أنها عامة -آية الممتحنة- في كل من لم يحارب المسلمين، **{أَن تَبَرُّوهُمْ}** ما قال: أن توالوهم، لا يجوز موالاتهم، **{أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ}**، والإقساط هو العدل، وعدى إلى هنا لأنه قد ضمن معنى الإفضاء، تفضوا إليهم، يكون بينكم وبينهم صالح متبادلة، وما أشبهه، هؤلاء الذين لم يحاربوا المسلمين، فهذا الحديث يدل على هذا، ((إِن آلَّ بْنَيْ فَلَانَ لَيْسُوا بِأُولَائِيِّ إِنَّمَا وَلِيَّ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ))، ما قال: والكافرين الذين ما حاربوا، ((وَلَكُنْ لَهُمْ رَحْمَةً بِإِلَهِهِمْ))، ((اللَّهُمَّ رَحْمَةً)) هذا الشاهد من الحديث في هذا الباب، لهم رحم يصلها ولو كانوا كفاراً كما في الحديث أسماء، وكما في قوله -تبارك وتعالى-: **{وَإِنْ جَاهَهَاكُمْ}** [لقمان: ١٥] في الوالدين يعني: على الشرك، فنهى عن طاعتهما قال: **{وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفٌ}**.

وفي الاتباع قال: **{وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيْيَّ}**، فالمصاحبة بالمعروف للوالدين والإحسان إليهم ولو كانوا من الكفار هذا أمر مطلوب شرعاً، **((أَلَّهُمَا بِإِلَهِهِمْ))**، وتكلمنا عن هذا قلنا: العرب تسمى الصلة **بِلَّا**، وتسمى القطيعة جفاء وصلفاً وجفافاً، فكان القطيعة نار حرقه فتبل بالماء بهذه الصلة، فيذهب ذلك، والله تعالى أعلم.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه.